

Distr.: General  
11 March 2015  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من  
البعثة الدائمة لغانا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لغانا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويشرفها، تبعاً لرسالة رئيس اللجنة المؤرخة ٥ كانون الأول/  
ديسمبر ٢٠١٤، أن تحيل عليه آخر المعلومات المتعلقة بتنفيذ أحكام القرار المذكور أعلاه في  
غانا (انظر المرفق).

وليس لغانا أي اعتراض على نشر المعلومات المستكملة في الموقع الشبكي للجنة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠١٥ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لغانا لدى الأمم المتحدة

تحديث لتقرير غانا (٢٠٠٤) عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

إن جمهورية غانا، وفاء منها بالتزاماتها الوطنية بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وتوقا منها إلى التعايش السلمي، تقدم تحديثا لتقريرها عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

فنحن ندرك أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يلزم الدول بسن قوانين لمنع انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها، وبوضع ضوابط داخلية ملائمة على المواد ذات الصلة لمنع الاتجار بها خارج القانون. ويشجع القرار أيضا التعاون الدولي في هذه الجهود، مؤكدا في الوقت نفسه تأييده للمعاهدات المتعددة الأطراف التي يتمثل هدفها الأسمى في إزالة أسلحة الدمار الشامل أو منع انتشارها.

وعلاوة على ذلك، يؤكد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن الالتزامات الواردة فيه لا تتعارض مع حقوق والتزامات الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أو اتفاقية الأسلحة الكيميائية، أو اتفاقية الأسلحة البيولوجية، ولا تغير تلك الحقوق والالتزامات، كما أنها لا تغير مسؤوليات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ومشاريع القوانين التي لم تُعتمد بعد

إن غانا طرف في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التالية:

- معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
- اتفاقية الأسلحة الكيميائية
- اتفاقية الأسلحة البيولوجية
- معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)

إلا أن هذه الصكوك لم يتم إقرارها بعد في شكل تشريعات وطنية بهدف إعمال الجزاءات المدنية أو الجنائية بحق المخالفين. ويوجد حاليا مشروعان ينتظران الإقرار، هما مشروع القانون المتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية ومشروع القانون المتعلق بالهيئة

الرقابية النووية. وفي غياب القوانين اللازمة لتنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات التي توجد غانا طرفا فيها، تعتمد غانا في ملاحقة المخالفين على قوانين أخرى، وفقا لدستور عام ١٩٩٢، مثل قانون مكافحة غسل الأموال لعام ٢٠٠٨ (القانون ٧٤٩)، وقانون مكافحة الإرهاب لعام ٢٠٠٨ (القانون ٧٦٢)، والقانون الجنائي (القانون ٢٩).

#### التعاون الدولي والاتفاقات

في إطار الجهود التي تبذلها غانا لتعزيز التعاون على الوفاء بأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تتعاون غانا مع عدد من المنظمات الدولية، مثل:

- الوكالة الدولية للطاقة الذرية، حيث تتعاون معها في التوقيع على البروتوكولات واتفاقات الضمانات الشاملة في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
  - منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
  - منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- وترتبط غانا أيضا باتفاقات تعاون ثنائية مع عدد من الدول، على الصعيدين الإقليمي والدولي.

#### الدعم التقني

تحتاج غانا إلى الدعم التقني لتنفيذ القرار بفعالية، ومن ذلك الدعم في المجالات التالية:

- بناء قدرات الموظفين الفنيين ليكتسبوا المعارف والمهارات اللازمة
- برامج توعية الجمهور
- تقوية المؤسسات
- أحدث معدات الوقاية والكشف والتصدي واستعادة المواد
- المساعدة التقنية في إعداد خطة العمل الوطنية للتنفيذ

#### آفاق المستقبل

- تؤكد جمهورية غانا دعمها الثابت لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في أعقاب الأنشطة الإرهابية التي شهدتها منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية.

- سوف تتضاعف أنشطة التوعية والتثقيف في صفوف أصحاب المصلحة ممن يتعاملون مع المواد الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية أو النووية، ووكالات الأمن والاستخبارات، وعمامة الجمهور، من خلال حلقات العمل والحلقات الدراسية.
- سيتعزز الإطار التشريعي الوطني عن طريق التعجيل بإقرار مشروع القانونين، مشروع القانون المتعلق بالهيئة الرقابية النووية ومشروع القانون المتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية، اللذين يوجدان قيد النظر حالياً.